

174487 - لا حرج في الزيادة على أذكار الركوع والسجود المأثورة

السؤال

هل يجوز أن أقول في السجود والركوع أثناء الصلاة : سبحان الله ، الحمد لله ، لا إله إلا الله ، الله أكبر ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، سبحان الله وبحمده ، أستغفر الله وأتوب إليه ، وسبحان الله وبحمده ، عدد خلقه ، ورضا نفسه ، وزنة عرشه ، ومداد كلماته ، وغير ذلك من الأذكار المضاعفة الواردة بهذه الألفاظ وألفاظ أخرى ، وغير ذلك من الأذكار ، هل يجوز ويستحب لي أن أقولها أثناء السجود والركوع وأنا في الصلاة ؟ جزاكم الله خيرا .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الأذكار المشروعة في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وردت بكلمات محددة ، وبجمل معينة ، فالأفضل أن لا يزداد عليها ولا ينقص منها ، فإن خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ، وقد قال عليه الصلاة والسلام : (صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي) رواه البخاري (631) غير أن الأفضلية لا تنفي الجواز ، فمن أراد الزيادة من غير اعتقاد سنية زيادته فلا حرج عليه ، ولا ينكره عليه العلماء والفقهاء ، وذلك لأدلة عدة :

أولا :

قوله عليه الصلاة والسلام : (فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَزِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاَجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ) رواه مسلم (479)، ظاهر الدلالة على أن المقصود بالذكر في الركوع تعظيم الله جل وعلا ، فمن عظمه بأذكار أخرى زيادة على الذكر المأثور لم يخرج عن المقصد الشرعي .

ثانيا :

الركوع والسجود من مواضع مشروعية الدعاء وسؤال الله تعالى الحاجات كما سبق في الحديث السابق ، ولحديث عائشة رضي الله عنها، قالت : (كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي) رواه البخاري (794) ومسلم (484)، لذلك قال الفقهاء : " يستحب الدعاء في الركوع " انتهى من " مغني المحتاج " (1/366)، والدعاء باب واسع يشتمل على كثير من الأذكار أو الثناء الزائد إلى جانب سؤال الله تعالى الحاجات .

ثالثا :

ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر الله عز وجل في ركوعه بألفاظ زائدة على قوله عليه السلام : (سبحان ربي العظيم)، كما في حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان (إِذَا رَكَعَ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ ، وَبِكَ

أَمَنْتُ ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي ، وَبَصَرِي ، وَمُجِّي ، وَعَظْمِي ، وَعَصَبِي (رواه مسلم (771))
 وأيضاً في حديث عائشة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم (كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ
 الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ) رواه مسلم (487)

وفي حديث عوف بن مالك رضي الله عنه : (ثُمَّ رَكَعَ بِقَدْرِ قِيَامِهِ ، يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ : سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكَبرِيَاءِ
 وَالْعَظَمَةِ) رواه أبو داود (873) وصححه الألباني .

وكذلك الشأن في أذكار السجود أيضاً ، فإذا ثبتت أذكار عدة مشروعة في ركوع الصلاة وسجودها دل على أنه لا يشترط
 الاقتصار على التسبيح بـ (سبحان ربي العظيم) ، أو (سبحان ربي الأعلى) ، وعلى أن أصل الزيادة في هذه المواضع مشروعة .

رابعاً :

وقد وجدنا في كلام الفقهاء ما يدل على جواز التوسع في التسبيح والتحميد في الركوع والسجود ، وهذا بيان ذلك :
 قال ابن الهمام الحنفي رحمه الله :

" لو قرأ التشهد في الركوع أو السجود لا سهو عليه ؛ لأنه ثناء ، وهما محلّه " انتهى من " فتح القدير " (1/504)

وقد قرر فقهاء الشافعية رحمهم الله أن من قرأ بعض آيات القرآن الكريم في الركوع بنية الذكر والدعاء ، وليس بنية القرآن
 الكريم جاز له ذلك ، وهذا يدل على أن زيادة الأذكار في الركوع عندهم مشروعة .

قال البجيرمي رحمه الله :

" تكره القراءة في الركوع ، أي : بقصدها ؛ لأن الركوع محل الذكر ، فيكون صارفاً عن القرآنية ، بخلاف ما إذا قصد الدعاء ،

أو أطلق " انتهى من " حاشية البجيرمي على الخطيب " (2/71)

وينظر : حاشية الروض المربع " ، لابن قاسم (2/44) .

والحاصل : أنه لا حرج عليك في الثناء على الله تعالى بالتسبيح والتكبير والتحميد في الركوع والسجود ، وإن كان الأولى
 والأفضل الحرص على الأذكار المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذين الموضعين ، وهي كثيرة والحمد لله ، وفيها
 الكفاية والأجر العظيم .

والله أعلم .